

شبهة الاستدلال بجواز البناء على القبور ببناء المسجد على قبر أبي بصير رضي الله عنه

يستدل المبتدعة بجواز البناء على القبور والعكوف عندها ببناء المسجد على قبر أبي بصير رضي الله عنه^(١)، وذلك في قصة الحديبية لما أراد أبو بصير وأبو جندل اللحاق بالنبي صلى الله عليه وسلم ، وكان من بنود المعاهدة إرجاع من يأتي من قريش إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فأرجع أبا بصير وأبا جندل - رضي الله عنهما - ، وقد جاء في بعض رواياتها ما رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق بسنده عن موسى بن عقبة^(٢).

الرد:

أن القصة مشهورة رواها البخاري في صحيحه موصولةً من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن عروة بن الزبير، عن المسور بن مخرمة ومروان ابن الحكم، دون هذه الزيادة المستدل بها هنا^(٣)، وهذا طريقٌ مُرْسَلٌ، بل هو إلى المعضل أقرب؛ إذ أن موسى بن عقبة في عداد الصغرى من التابعين، وهو لم يرو عن أحدٍ من الصحابة إلا عن أم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص؛ وبناءً عليه فلا حجة في القصة على الدعوى لانقطاع إسنادها^(٤).

(١) إحياء القبور، أحمد بن محمد الغماري، ص(٣٨-٣٩).

(٢) تاريخ دمشق، ابن عساكر، ص(٣٠٠/٢٥)، الاستيعاب، ابن عبد البر، ص(١٧٧/٤).

(٣) رواه البخاري، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب، (٢٧٣٤).

(٤) تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد، الألباني، ص(١٠٥-١١٠).